

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٠

**بالموافقة على اتفاق التمويل بين حكومة جمهورية مصر العربية
والصندوق الدولى للتنمية الزراعية بشأن مشروع
تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة
الموقع فى روما بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦**

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق التمويل (قرض يبلغ ٢٩٦٠٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة
ومنحة يبلغ ٦٣٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة) بين حكومة جمهورية مصر العربية
والصندوق الدولى للتنمية الزراعية بشأن مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة ،
الموقع فى روما بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٣ جمادى الآخرة سنة ١٤٣١ هـ

(الموافق ٦ يونيو سنة ٢٠١٠ م) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٣ رجب سنة ١٤٣١ هـ
(الموافق ١٥ يونيو سنة ٢٠١٠ م) .

القرض رقم : ٨٠١ مصر

المنحة رقم : ١١٥٩ مصر

اتفاق تمويل

بين

جمهورية مصر العربية

و

الصندوق الدولي للتنمية الزراعية

«مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة»

وقع بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦

بروما - إيطاليا

اتفاق تمويل

القرض رقم : ٨٠١ مصر

المنحة رقم : ١١٥٩ مصر

اسم المشروع : مشروع تطوير الري الحقلى فى الأراضى القديمة («المشروع»).

جمهورية مصر العربية («المقترض»).

و

الصندوق الدولى للتنمية الزراعية («الصندوق») أو "IFAD".

كل منهم طرف منفرد ، ويشكلان معاً الأطراف .

اتفقا على ما يلى :

البند (١) :

١ - تشكل الوثائق التالية مجتمعة مجمل هذا الاتفاق : هذه الوثيقة ، ووصف المشروع، وترتيبات التنفيذ (الملحق رقم ١)، وجدول التخصيص (الملحق رقم ٢) .

٢ - تعد الشروط العامة للصندوق لتمويل التنمية الزراعية المؤرخة ٢٩ أبريل ٢٠٠٩ المعتمدة من المجلس التنفيذي للصندوق في جلسته السادسة والتسعين وكما قد يتم تعديليها من وقت لآخر («الشروط العامة») وكافة أحكامها ، جزءاً لا يتجزأ من هذا الاتفاق . لأغراض هذا الاتفاق ، المصطلحات المعرفة في الشروط العامة يكون لها المعانى المذكورة قرین كل منها .

٣ - يقدم الصندوق قرضاً ومنحة للمقترض («التمويل») يستخدمه المقترض لتنفيذ المشروع طبقاً لشروط وأحكام هذا الاتفاق .

البند (ب) :

- ١ - (أ) مبلغ القرض ٢٩٦٠٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة .
(ب) مبلغ المنحة ٦٣٠٠٠ وحدة حقوق سحب خاصة .
- ٢ - القرض مقدم بشروط الصندوق المتوسطة .
- ٣ - عملة سداد مدفوعات خدمة القرض هي عملة الولايات المتحدة الأمريكية .
- ٤ - اليوم الأول للسنة المالية المعتمدة هو ١ يوليو .
- ٥ - حدد المقرض وزارة المالية لتتولى نيابة عنه سداد مدفوعات خدمة الدين ، فيما يتعلق بهذا القرض ووفقاً لهذا الاتفاق .
- ٦ - يكون هناك : (أ) حسابين للمشروع ، أحدهما للقرض والأخر للمنحة ، من أجل عمليات المشروع لصالح جهة تنفيذ المشروع الرئيسية ، (ب) حساب للمشروع خاص بالقرض من أجل عمليات المشروع لصالح الصندوق الاجتماعي للتنمية (ويشار إليها مجتمعة فيما بعد بـ «حسابات المشروع») . يتم فتح حسابات المشروع لدى بنك يقترحه المقرض ويوافق عليه الصندوق .
- ٧ - يقوم المقرض بتوفير نصيبه من التمويل المحلي للمشروع سواء نقداً أو عيناً طبقاً لخطة العمل السنوية والميزانية .

البند (ج) :

- ١ - جهة تنفيذ المشروع الرئيسية هي وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي .
- ٢ - تم تعيين الأطراف التالية كأطراف إضافية لتنفيذ المشروع :
 - (أ) مركز البحوث الزراعية .
 - (ب) الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضي .
 - (ج) وزارة الموارد المائية والري .
 - (د) الصندوق الاجتماعي للتنمية .
- ٣ - تاريخ الانتهاء من المشروع هو السنة الثامنة من تاريخ دخول هذا الاتفاق حيز النفاذ .

البند (د) :

يتولى الصندوق بنفسه إدارة القرض والمنحة والإشراف على المشروع .

البند (ه) :

١ - (أ) تم تحديد التالي كشرط عام إضافي سابقًا على السحب : الانتهاء من وضع إطار عمل لاتفاق التعاون بين وحدة تنسيق المشروع القومية وأطراف المشروع ، طبقاً للملحق رقم (١١) ، الفقرة رقم (٧) .

(ب) تم تحديد التالي كشرط خاص سابق على السحب طبقاً للفقرة الخامسة (الصندوق الدوار) فيما يتعلق بتمويل المكون رقم ٣ من المشروع (ال المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر) : الانتهاء من إبرام اتفاق القرض الفرعى بين المقترض والصندوق الاجتماعى للتنمية طبقاً للملحق رقم (١١) ، الفقرة (٣-١١) .

٢ - (أ) تم تعيين الجهات التالية كممثلين للطرفين :

عن المقترض : وزيرة التعاون الدولى أو أى شخص آخر تحدده الوزيرة .

عن الصندوق : رئيس الصندوق (IFAD) .

(ب) يتم استخدام العنوانين التالية لأية مراسلات خاصة بهذا الاتفاق :

للمقترض :

وزارة التعاون الدولى

٨ شارع عدلى

القاهرة - جمهورية مصر العربية

مع صورة إلى:

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

١ شارع نادى الصيد ، الدقى ، الجيزة

جمهورية مصر العربية .

الصندوق الاجتماعي للتنمية

١٢. شارع محي الدين أبو العز ، المهندسين

الجيزة - جمهورية مصر العربية .

للصندوق

International Fund for Agricultural Development

Via Paolo di Dono 44

00142 Rome, Italy

تم إبرام هذا الاتفاق بتاريخ ٢٠١٠/٢/١٦ ، من سته (٦) نسخ أصلية باللغة الإنجليزية ، ثلاث (٣) نسخ للصندوق وثلاث (٣) نسخ للمقترض .

Kanayo F. Nwanze

السيد / عن الصندوق

السفير / أشرف جمال راشد

عن المقترض

(الملحق رقم ١)

وصف المشروع وترتيبات التنفيذ

١ - وصف المشروع

١ - السكان المستهدفوون : يساعد المشروع الفئة الأشد فقرًا من سكان الريف في مناطق مختارة ذات أولوية في خمس محافظات مصرية هي : (أسيوط ، قنا ، سوهاج ، وكفر الشيخ ، والبحيرة) («منطقة المشروع»). ويشمل بصفة مبدئية صغار الملاك الذين يملكون ثلاثة أفدنة في المتوسط ، والمستأجرين ، والمزارعين بالشراكة ، وغير المالكين لأراضي زراعية مع إعطاء الأولوية لغير العاملين من الشباب ، والمرأة الريفية الفقيرة ، والمرأة المعيلة .

٢ - الهدف العام : الهدف العام من المشروع هو تحسين حياة الفقراء الريفيين في منطقة المشروع خلال تدخلات محددة لزيادة الإنتاج الزراعي وزيادة دخل الأسر .

٣ - الأهداف - أهداف المشروع هي :

(١) تحسين شبكة الري ، حيث يتم إعطاء الأولوية للمناطق التي يزرعها غالبية من المزارعين يملكون ثلاثة أفدنة في المتوسط ،

(٢) تحسين الإنتاجية الزراعية لصغار المزارعين من خلال نظام للبحوث والإرشاد الزراعي ،

(٣) دعم التسويق لصغار المزارعين والذين لا يملكون أراضي زراعية ،

(٤) دعم المشروعات الصغيرة ومتناهية الصغر المولدة لفرص عمل للفقراء ، وللذين لا يملكون أراضي زراعية ، والمرأة ، والشباب من خلال دعم فرص الحصول على خدمات التمويل الريفية وبناء القدرات بشكل أفضل .

٤ - المكونات - يتألف المشروع من المكونات التالية :

(أ) الري الحقلى وإدارة المياه ،

(ب) تعزيز التنافسية الزراعية ،

(ج) المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر ،

(د) تنسيق وإدارة المشروع .

(أ) **الرى الحقلى وإدارة المياه** : الهدف الشامل للمكون هو زيادة الإنتاجية الزراعية والدخول المتولدة من الزراعة للسكان المستهدفين عن طريق تحسين الري الحقلى وإدارة المياه .

ويتحقق ذلك من خلال :

(١) نظم الري المحسنة ، بما فى ذلك تصميمها والإشراف عليها على مستوى المقول ، من أجل المزيد من الاستخدام الرشيد لمياه الري ،

(٢) تحسين أساليب إدارة المياه من أجل المزيد من التوزيع العادل للمياه المتاحة ،

(٣) المشاركة الأكبر والأكثر فعالية للمستخدمين والشركاء فى إدارة المياه من أجل الري المستدام وإنتاج المحاصيل .

(ب) **تعزيز التكافيسية الزراعية** : يقدم هذا المكون تدريبياً يعتمد على الطلب ومساعدة فنية زراعية للمزارعين بشكل فردى ومن خلال هيئات التسويق ، ومنظomas مستخدمي المياه ، وجمعيات المزارعين . كما يدعم هذا المكون أسلوب البحث بالمشاركة وبحوث النظم المزرعية .

(ج) **المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر** : يتيح هذا المكون الفرص الضرورية اللازمة للحصول على التمويل ، وبناء القدرات والخدمات الاستشارية للمشروعات الصغيرة والمتناهية الصغر ، الحقلية وغير الحقلية ، للسكان الريفيين فى قرى منطقة المشروع .

(د) **تنسيق وإدارة المشروع** : يتيح هذا المكون تنسيق وإدارة أنشطة المشروع على مستوى المحافظة والمستوى القومى ، وينشئ ويشغل ويحافظ على نظام متابعة وتقييم محكم لقياس مدى تقدم المشروع وأثاره .

٢- ترتيبات التنفيذ

(١) عام:

٥- **جهة تنفيذ المشروع الرئيسية :** وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي هي جهة تنفيذ المشروع الأساسية وتتولى المسئولية الكاملة عن تنفيذ المشروع .

٦- **لجنة تسيير المشروع :** يرأس لجنة تسيير المشروع وزير الزراعة واستصلاح الأراضي أو من يمثله ، و تتكون من أعضاء يمثلون محافظات منطقة المشروع ، ووزارة الموارد المائية والرى ، ووزارة التعاون الدولى ، والصندوق الاجتماعى للتنمية . تتولى لجنة تسيير المشروع المسئولية الكاملة عن :

- (أ) ضمان أن أنشطة المشروع تتفق مع سياسات المفترض ،
- (ب) الموافقة على اختيار مناطق الرى الرئيسية المقترحة لتنفيذ المشروع فيها ،
- (ج) اعتماد خطة العمل الشاملة السنوية والميزانيات المعززة للمشروع ،
- (د) ضمان أن تدخلات المشروع يتم تنسيقها بشكل ملائم مع برامج ومشروعات التنمية الأخرى ،
- (هـ) الإشراف بصفة عامة على التنفيذ الدورى للمشروع .

٧- **الوحدة القومية لتنسيق المشروع :** يرأس الوحدة القومية لتنسيق المشروع منسق قومى للمشروع تعينه جهة تنفيذ المشروع الرئيسية . وتتبع هذه الوحدة وزير الزراعة واستصلاح الأراضي ، وللجنة تسيير المشروع ، وتشمل هذه الوحدة على الأقل : مدير مشروع ، ومسئولي مالى ، ومسئولي مشتريات ، ومسئولي متابعة وتقدير ، ومحاسب ، وموظفين مساعدين آخرين وتتولى الوحدة القومية لتنسيق المشروع المسئولية الكاملة عن :

- (أ) التنسيق والاتصال مع الشركاء المنفذين ،
- (ب) وضع البرامج الشاملة للمشروع ،
- (ج) الإدارة المالية ،
- (د) التعاقد مع الشركاء المنفذين لتنفيذ أنشطة المشروع ،

(ه) المتابعة والتقييم ،

(و) إعداد تقارير التقدم في العمل ،

(ز) التنسيق مع المفترض والصندوق .

تدخل الوحدة القومية لتنسيق المشروع في اتفاق تعاون إطارى مع أطراف المشروع ، وسيتم تقديم الصندوق قبل الانتهاء منه للحصول على عدم ممانعة .

٨ - وحدة تنسيق المشروع بالمحافظة : يتم إنشاء وحدة تنسيق صغيرة للمشروع على مستوى المحافظة في كل محافظة . يكون مقر كل وحدة من هذه الوحدات مديرية الزراعة بالمحافظة وتتبع الوحدة القومية لتنسيق المشروع وتتولى هذه الوحدة المسئولية الكاملة عن:

(أ) اختيار منطقة تنفيذ المشروع ،

(ب) التعاقد مع الشركاء المنفذين على مستوى المحافظة لتنفيذ أنشطة المشروع ،

(ج) إدارة أموال المشروع على مستوى المحافظة ،

(د) المتابعة والتقييم ،

(ه) إعداد التقارير .

٩ - مراجعة متصرف المدة : تقوم جهة تنفيذ المشروع الرئيسية ، وزارة التعاون الدولي ، الصندوق معاً بعمل مراجعة لتنفيذ المشروع في موعد لا يتجاوز نهاية السنة الرابعة من بداية المشروع . يجب أن تشمل المراجعة ، ضمن أمور أخرى :

(أ) أسلوب التنفيذ ، والاستهداف ، والفعالية والتقدم في تحسين الري الحقلى وخدمات بحوث الإرشاد الزراعي التي تعتمد على الطلب ،

(ب) أداء جمعيات مستخدمي المياه ، وشركات التسويق ، وجمعيات المزارعين في الإدارة المستدامة لتوفير المياه وصيانتها ،

(ج) عملية التكوين والإدارة المالية والأداة لوسطاء التمويل متناهى الصغر ،

(د) فعالية الوحدة القومية لتنسيق المشروع ووحدات تنسيق المشروع بالمحافظات فيما يتعلق بتنفيذ المشروع والتنسيق والتخطيط وإجراءات إعداد الميزانية وإدارة تدفق الأموال .

١٠ - دليل تنفيذ المشروع : تقوم الوحدة القومية لتنسيق المشروع بإعداد مسودة دليل تنفيذ المشروع بشكل يقبله الصندوق وتقدمه إلى جهة تنفيذ المشروع الرئيسية لاعتمادها . وعند اعتماد هذه المسودة ، تقوم جهة تنفيذ المشروع ب تقديم نسخة من دليل تنفيذ المشروع إلى الصندوق . يمكن تعديل دليل تنفيذ المشروع أو تنويعه من وقت لآخر بعد الحصول على موافقة مسبقة من الصندوق .

(ب) المكونات :

١١ - سوف يمول المشروع سلسلة من التدخلات وفقاً لأربعة مكونات رئيسية :

(١-١) مكون الري وإدارة المياه :

يشمل هذا المكون :

(أ) إعادة تأهيل وتنمية نظم الري الحقلى (المساقى والماوى) ،
(ب) التطوير المؤسسى وبناء القدرات على أن تكون وزارة الموارد المائية والرى مسئولة عن تنفيذ تحسينات المساقى بموجب اتفاقيات تعاقدية مع جهة تنفيذ المشروع الرئيسية من خلال الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضى كما تكون وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى أيضاً مسئولة عن تنفيذ تحسينات المراوى والتطوير الحقلى بالتعاون الكامل مع السكان الذين يستهدفهم المشروع كما تكون الهيئة التنفيذية لمشروعات تحسين الأراضى مسئولة ، ضمن أمور أخرى ، عن استعادة تكلفة الأعمال .

(٢-١) تعزيز التنافسية الزراعية :

تكون جهة تنفيذ المشروع من خلال مركز البحوث الزراعية وبالتعاون مع مديريات الزراعة بالمحافظات فى كل محافظة من منطقة المشروع مسئولة عن تنفيذ مكون تعزيز التنافسية الزراعية ، من خلال فرق عمل متخصصة تتكون من موظفى الإرشاد الزراعى (وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى) ومستشارى الري (وزارة الموارد المائية والرى) .

(٣-١١) المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر :

يكون الصندوق الاجتماعي للتنمية مسؤولاً عن تنفيذ / تمويل مكون المشروعات الريفية وتنمية التمويل متناهى الصغر من خلال وحدة تنمية المشروعات الصغيرة التابعة له باستخدام البنوك كوسطاء و/أو من خلال الإقراض المباشر من الصندوق الاجتماعي للتنمية (للقرض الصغير) ويقوم القطاع المركزي للتمويل متناهى الصغر التابع للصندوق الاجتماعي للتنمية بتمويل القروض متناهية الصغر من خلال المنظمات غير الحكومية ومؤسسات التمويل متناهى الصغر و/أو قنوات أخرى في المحافظات المختلفة في منطقة المشروع باستخدام سياساتهم ومارساتهم وإجراءاتهم للتشغيل القياسي بالإضافة إلى لواح وإرشادات المشروع على أن يبرم المقترض اتفاق قرض فرعى مقبول للصندوق ، مع الصندوق الاجتماعي للتنمية لتنفيذ هذا المكون .

(٤-١١) إدارة وتنسيق المشروع :

من خلال هذا المكون ، يتم تنسيق وإدارة أنشطة المشروع التي تشمل المكونات الثلاثة المذكورة أعلاه ، على مستوى المحافظات والمستوى القومي بواسطة الوحدة القومية لتنسيق المشروع ووحدات تنسيق المشروع بالمحافظات .

(الملحق رقم ٢)

جدول التخصيص

١- تخصيص حصيلة القرض والمنحة : يحدد الجدول التالي فئات النفقات المؤهلة للتمويل من القرض والمنحة ، والمبالغ المخصصة من القرض والمنحة لكل فئة ، والنسبة المئوية لنفقات البنود التي يتم تمويلها في كل فئة .

الفئة	المبلغ المخصص من القرض (بوحدات حقوق سحب خاصة)	المبلغ المخصص من المنحة (بوحدات حقوق سحب خاصة)	النسبة المئوية للنفقات المؤهلة التي يتم تمويلها
١ - أعمال	١٩٧٤.....		١٠٠٪ بدون ضرائب
٢ - وسائل النقل والمعدات والمواد	٦٧.....		١٠٠٪ بدون ضرائب
٣ - المساعدة الفنية الوطنية والخدمات الاستشارية	٣.....		١٠٠٪ بدون الضرائب والمساهمات الأخرى
٤ - التدريب	٦.....		٢٨٪ من إجمالي النفقات
٥ - الصندوق الدوار	٦٢٣.....		١٠٠٪ من إجمالي النفقات
٦ - غير مخصص	٢٩٦.....		
الإجمالي	٢٩٦.....	٢٩٦.....	٦٣.....

٢- المصطلحات المستخدمة في الجدول أعلاه تعنى ما يلى :

- (أ) «الأعمال» تعنى الأنشطة المتعلقة بمحكون الري وإدارة المياه في هذا الاتفاق .
- (ب) «الصندوق الدوار» يعني القروض الفرعية للمنشآت الصغيرة والتمويل متناهى الصغر الذي ينفذه الصندوق الاجتماعي للتنمية .
- (ج) «وسائل النقل» تعنى المركبات ، والدراجات البخارية ، والمقطورات ، وسيارات النقل الصغيرة (البيك - أب) وعربات النقل .